

تحذير الموحدين من تتبع آثار المشركين والغلو في الصالحين

قدم له فضيلة الشيخ
صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء

تأليف
سَعِيدُ بْنُ هَلِيلِ الْعُمَر

في ثواب / مخلف مشعان القعمرى - رحمه الله تعالى واسكنه الفردوس

تحذير الموحدين

من تتبع آثار المشركين
والغلو في الصالحين

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ

تأليف

سعيد بن هليل العمر



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أطاعت على رسالة النبي صلى الله عليه وآله وسلم
تحذير الموحدين من تتبع آثار المشركين
وهي رسالة كما يؤخذ من عنوانها صراحة لجناب التوفيق
وبهاية ما ينبغي أن يؤخذ من الاعتقادات الفاسدة
فجزاه الله خيرا وبارك في جهوده ورفع جمالك
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء

في ٤/٧/١٤٢٢ هـ

تقديم فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

حفظه الله

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .
اطلعت على رسالة للشيخ سعيد بن هليل العمر بعنوان [تحذير
الموحدين من تتبع آثار المشركين والغلو في الصالحين] وهي رسالة
كما يؤخذ من عنوانها فيها حماية لجناب التوحيد وبيان ما
ينافيه أو ينقصه من الاعتقادات الفاسدة.
فجزاه الله خيراً وبارك في جهوده ونفع بما كتب.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

في ١٤٣٦/٤/٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا ورسولنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد اطلعت على ما نشرته إحدى الصحف المحلية من صور قبور نسبت لحاتم الطائي، وعنتر بن شداد، وذكرت الصحيفة أن الزوار يتوافدون على تلك القبور .

ولما كان هذا الأمر يتعارض مع عقيدة الموحدين، ويشابه عقائد المشركين، وجب التنبيه على أمور:

منها: أن أعظم ما أمر الله به؛ هو التوحيد، وأعظم ما نهى عنه؛ هو الشرك.

وقد جاءت الشريعة بحفظ جناب التوحيد، وسد جميع أبواب الشرك، بل حرمت وسائله المفضية إليه.

ومنها: أن هذه البلاد _ حرسها الله _ قامت على التوحيد والسنة وما عليه سلف الأمة، وقمع الشرك والبدعة.

ومنها: أن الإمامين ، الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والإمام محمد بن سعود _ رحمهما الله _ تعاقدًا وتعاهدًا على نصر عقيدة التوحيد، والدعوة إليها، والذب عنها، وطمس عقيدة المشركين وإزالة معالمها.

فجعل الله لدعوتهما القبول والتمكين والنصر والتأييد، فظهر الله

بدعوتهما جزيرة العرب من الشرك وأدرانها، وشاعت عقيدة التوحيد فيها، فتناقلتها الأجيال بعد الأجيال، علماً وعملاً واعتقاداً، فعم نفعها أقطار الأرض، وأصبحت عقائد الموحدين مناراً للسالكين، حيث تدرس هذه العقيدة الصافية في كل بقعة من العالم، لصفائها ونقاها، لأنها عقيدة السلف الصالح.

وقد اشتملت هذه العقيدة على التوحيد الخالص الذي أمر الله عز وجل به بقوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ (البينة: ٥)

وقوله: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ (الزمر: ١١).

وحذرت من الشرك بأنواعه، كما في قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٤٨). وبقوله: ﴿لَيْتَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الزمر: ٦٥) وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ (البقرة: ١٦٥) وكما في قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» متفق عليه^(١).

وقوله صلى الله عليه وسلم: « وَحَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » متفق عليه^(١).

ومن المعلوم أن أول شرك حصل كان بسبب القبور والتعلق بها، فروى البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ؛ أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوعٌ كَانَتْ لِهَذِيلٍ، وَأَمَّا يَغُوثٌ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبَا، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ لِبَالِ ذِي الْكَلْعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ»^(٢).

وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته اليهود والنصارى الذين اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد. فروى الشيخان من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال عليه الصلاة والسلام: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحْذَرُ مَا صَنَعُوا»^(٣).

١ - رواه البخاري (٦٥٠٠) ومسلم (٣٠/٤٨).

٢ - رواه البخاري (٤٩٢٠).

٣ - رواه البخاري (٤٣٦) ومسلم (٥٣١/٢٢).

وقال صلى الله عليه وسلم لأُم سلمة وأُم حبيبة رضي الله عنهما لما ذكرتا الكنيسة: « إِنَّ أَوْلَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ فَأَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(١).

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد لعن اليهود والنصارى بسبب اتخاذ قبور أنبيائهم وصالحاتهم مساجد، فكيف بمن يعظم قبور المشركين ويدعوا الناس لزيارتها، ويبرز صورها في الصحف والمجلات. قال ابن القيم رحمه الله: ((ومن أعظم مكايده (أي: إبليس لعنه الله) التي كاد بها أكثر الناس _ وما نجا إلا من لم يُرد الله فتنته _ ما أوحاه قديماً وحديثاً إلى حزبه وأوليائه من الفتنة بالقبور. حتى آل الأمر فيها إلى أن عبد أربابها من دون الله، وعُبدت قبورهم، واتخذت أوثاناً، وبنيت عليها الهياكل، وصورت أربابها فيها، ثم جعلت تلك الصور أجساداً لها ظل، ثم جعلت أصناماً، وعبدت مع الله، وكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح، كما أخبر سبحانه في كتابه، حيث يقول: ﴿ قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مِنْ لَمَّا بَرَزَهُ مَا لَهُ، وَلَكَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ۝ وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ۝ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ۝ وَقَدْ أَضَلُّوا

١ - رواه البخاري (٤٢٧) ومسلم (٥٢٨/١٦).

كثيراً ولا تزد الظالمين إلا ضلالاً ﴿ (نوح ٢١-٢٤).

قال ابن جرير رحمه الله: ((وكان من خبر هؤلاء _ فيما بعد _ ما حدثنا به ابن حميد، حدثنا مهران عن سفيان، عن موسى، عن محمد بن قيس: أن يغوث ويعوق ونسراً كانوا قوماً صالحين من بني آدم. وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صورناهم كان أشوق لنا في العبادة إذا ذكرناهم. فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر، فعبدوهم. حدثنا سفيان عن أبيه عن عكرمة قال: « كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على الإسلام .

حدثنا ابن عبد الأعلى، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر عن قتادة في هذه الآية قال: « كانت آلهة يعبدها قوم نوح، ثم عبدتها العرب بعد ذلك، فكان ودٌ لكلب بدومة الجندل، وكان سواع لهذيل، وكان يغوث لبني غطفان من مراد، وكان يعوق لهمدان، وكان نسر لذى الكلاع من حمير» .

وقال الثعالبي، عن ابن عباس رضي الله عنه : « هذه أصنام كانت تعبد في زمان نوح» ^(١).

وقال البخاري: حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن بن

١ - تفسير ابن جرير الطبري (٢٣/٦٣٩).

جريح وقال عطاء: عن ابن عباس رضي الله عنهما: «صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ أَمَا وَدَّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ وَأَمَا سُوعٌ كَانَتْ لِهَذِيلٍ وَأَمَا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبَاٍ وَأَمَا يَعُوقُ فَكَانَتْ لَهُمْدَانِ وَأَمَا نَسْرُ فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ لِأَلِ ذِي الْكَلَاعِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَيْكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُيِدَتْ»^(١).

وقال غير واحد من السلف: كان هؤلاء قوماً صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم، فهؤلاء جمعوا بين الفتنين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل، وهما الفتنتان اللتان أشار إليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته عن عائشة رضي الله عنها، أن أم سلمة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة، يقال لها: مارية، فذكرت له ما رأت فيها من الصور، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُولَئِكَ قَوْمٌ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا

وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» ^(١).

وفي لفظ آخر في الصحيحين: أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتهما. فجمع في الحديث بين التماثيل والقبور، وهذا سبب عبادة اللات.

فروى ابن جرير بإسناده عن سفيان عن منصور عن مجاهد **﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾**، قال: (كان يلت لهم السويق فمات، فعكفوا على قبره، وكذلك قال أبو الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: كان يلت السويق للحاج فقد رأيت أن سبب عبادة ود، ويغوث، ويعوق، ونسراً واللات إنما كانت من تعظيم قبورهم ثم اتخذوا لها تماثيل وعبدوها، كما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم) ^(٢) أ. هـ. ^(٣).

ولعظم خطر التعلق بالقبور والصالحين والآثار حذر النبي صلى الله عليه وسلم من سنن أهل الكتاب قبلنا ومن أعمال الجاهلية والوثنية؛ بل كان يبعث أصحابه رضي الله عنهم لطمس تلك المعالم، وممن بعث عليه الصلاة والسلام علياً رضي الله عنه لطمس معالم الشرك والقبور، ففي صحيح مسلم من حديث أبي

١ - رواه البخاري (٤١٧) ومسلم (٥٢٨).

٢ - تفسير ابن جرير الطبري (٥٢٣/٢٢).

٣ - إغاثة اللهفان (١٨٣/١) لابن القيم الجوزية.

وَأَيْلٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تَدْعَ تَمْثَالاً إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَنَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»^(١).

وروى أهل السنن وغيرهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ»^(٢) (٣).

وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم ربه بأن لا يجعل قبره وثناً يعبد، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٤). فاستجاب الله دعاءه.

١- رواه مسلم (٩٦٩/٩٣)

٢- السُّرُج: جمع السراج وهو المصباح.

٣- أخرجه أحمد (٣١١٨)، وأبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، وقال حسن. والنسائي (٣٠٤٣). والحاكم (١٣٨٤)

٤- أخرجه مالك في الموطأ (٤١٤) وصححه الإمام الألباني رحمه الله في المشكاة (٧٥٠).

شبهة وجوابها ...

{ البناء على قبر النبي صلى الله عليه وسلم }

ذكر الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله _ في مجموع فتاواه (٣٠٦/١٠) ما يلي:

هل الصلاة في مسجد فيه قبر يختلف عن الذي فيه قبران أو ثلاثة، وما الحكمة من وجود قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه في المسجد النبوي؟

سؤال : هناك من يقول : إن الصلاة يختلف حكمها في المسجد الذي فيه قبر عن المسجد الذي فيه قبران عن المسجد الذي فيه ثلاثة أو أكثر . نرجو التوضيح في هذا ، وكيف الحكم والنبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » ، مع العلم بأن بعض الناس الذين يأتون من المدينة المنورة يحتجون بأن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فيه قبره عليه الصلاة والسلام وقبر صاحبيه رضي الله عنهما فهو كعامة المساجد تجوز الصلاة فيه، أرجو التوضيح .

الجواب: الرسول صلى الله عليه وسلم لعن من يتخذ المساجد على القبور، وحذر من ذلك ، كما في الحديث السابق ، وقال: « أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ

أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ . رواه مسلم في الصحيح.

وروى الشيخان، عن عائشة رضي الله عنها « أن أم حبيبة وأم سلمة رضي الله عنهما ذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال: أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ »^(١).

فدل ذلك على أن المسجد المقام على قبر أو أكثر لا يصلى فيه ، ولا فرق بين القبر الواحد أو أكثر ، فإن كان المسجد هو الذي بني أخيراً على القبور وجب هدمه ، وأن تترك القبور بارزة ليس عليها بناء ، كما كانت القبور في عهد صلى الله عليه وسلم ، في البقيع وغيره ، وهكذا إلى اليوم في المملكة العربية السعودية ، فالقبور فيها بارزة ليس عليها بناء ولا قباب ولا مساجد ، والله الحمد والمنة .

أما إن كان المسجد قديماً ولكن أحدث فيه قبر أو أكثر فإنه ينبش القبر وينقل صاحبه إلى المقابر العامة التي ليس عليها قباب ولا مساجد ولا بناء ، ويبقى المسجد خالياً منها حتى يصلى فيه .

١ - رواه البخاري (٣٦٦٠) ومسلم (٥٢٨).

أما احتجاج بعض الجهلة بوجود قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وقبر صاحبيه في مسجده فلا حجة في ذلك؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم دفن في بيته وليس في المسجد، ودفن معه صاحباه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، ولكن لما وسع الوليد بن عبد الملك بن مروان المسجد أدخل البيت في المسجد؛ بسبب التوسعة ، وغلط في هذا ، وكان الواجب أن لا يدخله في المسجد ؛ حتى لا يحتج الجهلة وأشباههم بذلك، وقد أنكر عليه أهل العلم ذلك ، فلا يجوز أن يقتدى به في هذا، ولا يظن ظان أن هذا من جنس البناء على القبور أو اتخاذها مساجد؛ لأن هذا بيت مستقل أدخل في المسجد؛ للحاجة للتوسعة ، وهذا من جنس المقبرة التي أمام المسجد مفصولة عن المسجد لا تضره ، وهكذا قبر النبي صلى الله عليه وسلم مفصول بجدار وقضبان .

وينبغي للمسلم أن يبين لإخوانه هذا؛ حتى لا يغلطوا في هذه المسألة . والله ولي التوفيق ^(١) أ.هـ

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في [اقتضاء الصراط المستقيم] (٣٣٨/١): (روى عن عائشة رضي الله عنها أنها كشفت عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم لينزل المطر فإنه رحمة تنزل على قبره ولم تستسق عنده ولا استغاثت هناك .

١ - مجموع فتاوى ابن باز (٣٠٦/١٠) .

ولهذا لما بنيت حجرته على عهد التابعين _ بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم _ تركوا في أعلاها كوة إلى السماء وهي إلى الآن باقية فيها، موضوع عليها شمع على أطرافه حجارة تمسكه وكان السقف بارزاً إلى السماء، وبني كذلك لما احترق المسجد والمنبر سنة بضع وخمسين وستمائة وظهرت النار بأرض الحجاز التي أضاعت لها أعناق الإبل ببصرى وجرت بعدها فتنة التتر ببغداد وغيرها ثم عمر المسجد والسقف كما كان وأحدث حول الحجرة الحائط الخشبي ثم بعد ذلك بسنين متعددة بنيت القبة على السقف وأنكرها من أنكرها) أ. ه .

وذكر في الفتاوى رحمه الله (٤١٨/٢٧): (وهو صلى الله عليه وسلم مدفون في حجرة عائشة وكانت حجرة عائشة وسائر حجر أزواجه من جهة شرقي المسجد وقبلته لم تكن داخلية في مسجده بل كان يخرج من الحجرة إلى المسجد ولكن في خلافة الوليد وسع المسجد وكان يحب عمارة المساجد وعمر المسجد الحرام ومسجد دمشق وغيرهما فأمر نائبه عمر بن عبد العزيز أن يشتري الحجر من أصحابها الذين ورثوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ويزيدها في المسجد . فمن حينئذ دخلت الحجر في المسجد وذلك بعد موت الصحابة ، بعد موت ابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري وبعد موت عائشة، بل بعد موت عامة الصحابة ولم يكن

بقي في المدينة منهم أحد .

وقد روي أن سعيد بن المسيب كره ذلك . وقد كره كثير من الصحابة والتابعين ما فعله عثمان رضي الله عنه من بناء المسجد بالحجارة والقصة والساج وهؤلاء لما فعله الوليد أكره . وأما عمر رضي الله عنه فإنه وسعه لكن بناه على ما كان من بنائه من اللبن وعمده جذوع النخل وسقفه الجريد . ولم ينقل أن أحدا كره ما فعل عمر ، وإنما وقع النزاع فيما فعله عثمان والوليد ، وكان من أراد السلام عليه على عهد الصحابة رضوان الله عليهم يأتيه صلى الله عليه وسلم من غربي الحجرة فيسلم عليه إما مستقبل الحجرة وإما مستقبل القبلة) .أ.هـ

وقال ابن القيم رحمه الله في [النونية] في وصف دعاء النبي صلى الله عليه وسلم " اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد " قال :

وَدَعَا بِأَنْ لَا يُجْعَلَ الْقَبْرُ الَّذِي قَدْ ضَمَّهُ وَنَنَا مِنَ الْأَوْتَانِ

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ جُذُرَانِ

حَتَّى اغْتَدَتْ أَرْجَاؤُهُ بِدُعَائِهِ فِي عِزَّةٍ وَحِمَايَةٍ وَصَيَانِ

وقد قال الشيخ صالح الفوزان في معرض رده على الجفري في صحيفة المدينة بتاريخ ٢٨/١٠/١٤٢٥هـ العدد ١٥٢٠٦: (وكانت الحجرة التي فيها قبر النبي صلى الله عليه وسلم خارجة عن المسجد في عهد الخلفاء الراشدين وعهد معاوية وعهد عبد الملك بن مروان، حتى جاء الوليد بن عبد الملك وأراد توسعة المسجد فأدخل فيه الحجرة التي فيها القبر من غير مشورة أهل العلم، وإنما هو رأي رآه ونفذه بقوة السلطة، ولم يوافق عليه أهل العلم). وأراد الإمام ابن باز والشيخ الفوزان الإشارة إلى ما جاء في البداية والنهاية لابن كثير رحمه الله حيث قال: (قدم كتاب الوليد على عمر بن عبد العزيز يأمره بهدم المسجد النبوي وإضافة حجر أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يوسع من قبلته وسائر نواحيه، فمن باعك ملكه فاشتره منه وإلا فقومه له قيمة عدل ثم اهدمه وادفع إليهم أثمان بيوتهم، فإن لك في ذلك سلف صدق عمر وعثمان).

فجمع عمر بن عبد العزيز وجوه الناس والفقهاء العشرة وأهل المدينة وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد، فشق عليهم ذلك (يعني أنهم لم يوافقوه) فعند ذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى الوليد بما أجمع عليه الفقهاء العشرة المتقدم ذكرهم، فأرسل إليه يأمره بالخراب وبناء المسجد على ما ذكر.

فلم يجد عمر بداً من هدمها، وأرسل الوليد إليه فعولا كثيرة، فأدخل فيه الحجرة النبوية _ حجرة عائشة _ فدخل القبر في المسجد). أ.هـ. (١)

ومن حفظ العلماء لجناب التوحيد أنهم حرموا شد الرحال لقبور الأنبياء وغيرهم فقد أفتى شيخ الإسلام بتحريم شد الرحال إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، عملاً بالسنة. وأن الرحال لا تشد إلا إلى المساجد الثلاثة كما في قوله صلى الله عليه وسلم «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» متفق عليه (٢).

فكيف بمن يُجوّز، ويدعوا إلى شد الرحال لزيارة قبور هؤلاء المشركين النتنى، الذين أمرنا بتبشيرهم بالنار إذا مررنا عليهم، كما في قوله صلى الله عليه وسلم: « حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ، فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ » (٣).

ولما أراد النبي صلى الله عليه وسلم زيارة قبر أمه استأذن ربه فأذن له بزيارة قبرها، ولم يأذن له بالدعاء لها، كما في الحديث الذي رواه مسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا

١- البداية والنهاية لابن كثير (٨٩/٩).

٢- رواه البخاري (١١٨٩) ومسلم (١٣٩٧/٥١١) واللفظ له.

٣- أخرجه ابن ماجه (١٥٧٣). وصححه الإمام الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٨).

الْقُبُورَ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْمَوْتَ»^(١).

كل ذلك لما في تتبع قبور المشركين وغيرهم من المفسد.
قال ابن القيم _ رحمه الله _ : (ثم إن في اتخاذ القبور أعياداً من
المفسد العظيمة التي لا يعلمها إلا الله، ما يغضب لأجله كل من
في قلبه وقار، وغيره على التوحيد، وتهجين وتقبيح للشرك.

ولكن ما لجرح بميت إيلام

فمن مفسد اتخاذها أعياداً: الصلاة إليها، والطواف بها، وتقبيلاها
واستلامها، وتعفير الخدود على ترابها، وعبادة أصحابها،
والاستغاثة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية، وقضاء الديون،
وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من أنواع الطلبات
التي كان عباد الأوثان يسألونها أوثانهم.

فلو رأيت غلاة المتخذين لها عيداً، وقد نزلوا عن الأكوار والدواب
إذا رأوها من مكان بعيد، فوضعوا لها الجباه، وقبلوا الأرض
وكشفوا الرؤوس، وارتفعت أصواتهم بالضجيج، وتباكوا حتى
سمع لهم النشيج، ورأوا أنهم قد أربوا في الريح على الحجيج،
فاستغاثوا بمن لا يُبدي ولا يُعيد، ونادوا ولكن من مكان بعيد،
حتى إذا دنوا منها صلوا عند القبر ركعتين، ورأوا أنهم قد أحرزوا
من الأجر ولا أجر من صلى إلى القبلتين، فتراهم حول القبر

١ - رواه مسلم (٩٧٦/١٠٨).

ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الميث ورضواناً، وقد ملئوا أكفهم خيبة وخسراناً، فلغير الله؛ بل للشيطان ما يراق هناك من العبرات، ويرتفع من الأصوات ويُطلب من الميث الحاجات ويسأل من تفريج الكربات، وإغناء ذوي الفاقات، ومعافاة أولي العاهات والبلبيات، ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر طائفين، تشبيهاً له بالبيت الحرام، الذي جعله الله مباركاً وهدى للعالمين، ثم أخذوا في التقبيل والاستلام، أرأيت الحجر الأسود وما يفعل به وفد البيت الحرام ثم عصفروا لديه تلك الجباه والخدود، التي يعلم الله أنها لم تعفر كذلك بين يديه في السجود، ثم كملوا مناسك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق، واستمتعوا بخلاقهم من ذلك الوثن إذ لم يكن لهم عند الله من خلاق، وقربوا لذلك الوثن القرابين، وكانت صلاتهم ونسكهم وقربانهم لغير الله رب العالمين، فلو رأيتهم يُهنئ بعضهم بعضاً ويقول: أجزل الله لنا ولكم أجراً وافراً وحظاً، فإذا رجعوا سألهم غلاة المتخلفين أن يبيع أحدهم ثواب حجة القبر بحج المتخلف إلى البيت الحرام، فيقول: لا، ولو بحجك كل عام.

هذا ولم نتجاوز فيما حكيناه عنهم، ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم؛ إذ هي فوق ما يخطر بالبال، أو يدور في الخيال. وهذا كان مبدءاً لعبادة الأصنام في قوم نوح كما تقدم، وكل من شمَّ

أدنى رائحة من العلم والفقه يعلم أن من أهم الأمور سد الذريعة إلى هذا المحذور، وأن صاحب الشرع أعلم بعاقبة ما نهى عنه [لما] يؤول إليه، وأحكم في نهيه عنه وتوعده عليه، وأن الخير والهدى في اتباعه وطاعته، والشر والضلال في معصيته ومخالفته. ورأيت لأبي الوفاء بن عقيل في ذلك فصلاً حسناً، فذكرته بلفظه، قال: [لما صعبت التكاليف على الجهال والطغّام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع: من إيقاد النيران، وتقبيّلها وتخليقها، وإضافة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداءً بمن عبد اللات والعزى]]^(١) أ.هـ.

قلت: رحم الله ابن القيم فلو رأى ما رأيناه في الفضائيات التي تنقل الشرك الأكبر الصراح، وصور العاكفين والركع السجود لتلك المزارات وما أحدثوه من العويل والصراخ وضرب الظهور بالسياط والحديد، حتى فاقوا شرك أبي لهب وأبي جهل وجاوزوهم بمفاوز^(٢)، فأسعدهم من جمع مع الشرك الأكبر ظهور الدم من رأسه أو ظهره فخرج صارخاً بالشرك متلطحاً بالدماء، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

١ - من كتاب إغاثة اللهفان لابن القيم (٣٠٤/١).

٢ - (مفاوز) جمع مفازة وهي الأرض القفر البعيدة عن العمارة وعن الماء التي يخاف الهلاك فيه، تفاؤلاً من الفوز بالنجاة منها. (شرح النووي على صحيح مسلم) (٨٩/١)

فلو قال قائل: إننا نزور هذه القبور ولكننا لا نعبدُها .
فالجواب: أن بداية الشرك في قوم نوح كان هكذا، كانوا يزورونهم
ويتأملون في قبورهم، ثم أوحى الشيطان إليهم أن صوروا تماثيلهم
ففعّلوا، ثم أمرهم بعد ذلك بعبادتهم، فعبدوهم من دون الله، فلا
يأمن أحد على نفسه البلاء بعد إبراهيم الخليل عليه وعلى نبينا
الصلاة والسلام، حيث أخبر الله عنه أنه قال: ﴿وَأَجْبِني وَبَيِّنْ أَن
نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ (إبراهيم: ٣٥)

قال إبراهيم التيمي: (من يأمن البلاء بعد إبراهيم) ^(١) .
وقد شاهدنا في هذه الأزمنة مظاهر الشرك الأكبر حول القبور،
وعرضت وسائل الإعلام صور المتعلقين بهذه القبور، ما بين عاكف
لها ومستغيث بها، وساجد لها، وباك حولها وداع أربابها، وتزاحم
حول عتباتها، وإراقة الدماء لها، وحج لها، وادعاء قدسيّتها، ولطم
الخدود وشق الجيوب عندها وتعفير الجباه عليها؛ بل وضرب
الظهور بالسياط والحديد تحت قبابها ، بل آل الأمر بهم أن فعلوا
أفعالاً لم يفعلها مشركوا العرب في سالف الدهر .
وكانت بداية هؤلاء إدعاء محبة أهلها، فآل بهم الأمر إلى ما نرى
ونسلم، نعوذ بالله من الشرك وأهله .

١ - تفسير ابن جرير الطبري (١٧/١٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٢٤٩/٧) .

وليعلم أن الدعوة لشد الرحال إلى القبور دعوة للشرك الذي لا يغفره الله، كما في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٤٨)

وفرق بين زيارة القبور الشرعية التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بها بقوله: «... فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»^(١).

لأن مقصودها نفع للزائر والمزور؛ فالزائر مأجور على زيارته، والمزور منتفع بدعاء أخيه، فهذه زيارة يحبها الله لأنها على السنة، وزيارة قبور المشركين مبنية على الشرك والبدعة.

فإذا كان هؤلاء يدعون لزيارة قبور المشركين ويبرزونها؛ كقبر حاتم وعنتره فإن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يخضون ويعمون قبور الصالحين خشية الافتتان بها.

[فروى محمد بن اسحاق في مغازيه من زيادات يونس بن بكير، عن أبي خلدة بن دينار قال: حدثنا أبو العالية قال: لما فتحنا تُسْتَر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف له، فحملناه إلى عمر بن الخطاب، فدعا له كعباً، فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل من العرب قرأه، قرأته مثل ما أقرأ القرآن. فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟ قال: سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم، وما هو كائن بعد. قلت:

١ - رواه مسلم (٩٧٦/١٠٨).

فما صنعتُم بالرجل؟ قال: حضرنَا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان الليل دفناه وسوينا القبور كلها، لنعْمِيَهُ على الناس لا ينبشونه، فقلت: وما يرجون منه؟ قال: كانت السماء إذا حبست عنهم؛ أبرزوا السرير فيمطرون. فقلت: من كنتم تظنون بالرجل؟ قال: رجل يقال له دانيال. فقلت: مُدُّكم وجدتموه مات؟ قال: منذ ثلاثمائة سنة. قلت: ما كان تغير منه شيء؟ قال: لا، إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تأكلها الأرض، ولا تأكلها السباع.^(١)

ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس، ولم يبرزوه للجهاال خشية التعلق به والدعاء عنده والتبرك به، ولو ظفربه المتأخرون لجالدوا عليه بالسيوف، ولعبدوه من دون الله، فهم قد اتخذوا من القبور أوثاناً من لا يداني هذا ولا يقاربه، وأقاموا لها سدنه، وجعلوها معابد أعظم من المساجد.^(٢)

فهؤلاء صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، رضي الله عنهم، يعمون ويخفون معالم قبور الأنبياء والصالحين حتى لا يفتتن الناس بها ويتخذونها أوثاناً تعبد من دون الله أو تتعلق قلوبهم بها.

١- راجع كتاب الأموال لأبي عبيد (ص ٣٤٣ رقم ٨٧٦) وتاريخ الصبراي ج ٤/ ٢٢٠، وفتوح البلدان للبلاذري (ص ٣٧)، والأثر صححه الإمام الألباني رحمه الله في كتاب فضائل الشام.

٢- إغاثة اللفهان لابن القيم (٢٠٤/١).

وهؤلاء المتأخرون يبرزون ويصورون قبور المشركين ويدعون الناس لزيارتها، ومشاهدتها، فسبحان الله ما أعظم الفرق بين فقه السلف وفقه الخلف، وما أعظم الفرق بين الموحدين وبين الجاهلين الذين لا يدرون، ولا يدرون أنهم لا يدرون. فنعوذ بالله من الجهل المركب.

إِنْ كُنْتَ مَا تَدْرِي فَتِلْكَ مُصِيبَةٌ وَإِنْ كُنْتَ تَدْرِي فَالْمُصِيبَةُ أَعْظَمُ

أما ما نشرته الصحيفة من صور لقبرين زعمت أن أحدهما لحاتم الطائي والآخر لعنترة بن شداد، فهذا الزعم مردود من وجوه:
الأول: أن القبر المنسوب لحاتم الطائي موجه للقبلة مع جملة قبور، وحاتم الطائي وقومه كانوا نصارى يوجهون نحو بيت المقدس.

الثاني: أن بعض المشايخ الفضلاء قد وقفوا على القبر المنسوب لحاتم الطائي وأنكروا هذه النسبة، وقالوا: هذه قبور موجهة للقبلة ولا تصح نسبتها لحاتم وقومه.

وقد اضطرب الباحثون في تحديد قبر حاتم الطائي ومسكنه كما نقل ذلك الكاتب أيمن بن سعد بن محمد النفجان في جريدة الجزيرة عدد (١٢٢٢٥) عندما نقل أقوال المؤرخين، فمنهم من قال: هو في أضايف.

ومنهم من قال: هو في تنغة.

ومنهم من قال: هو في نبقة.

ومنهم من قال: هو في عوارض.

ومنهم من قال: هو في توارن.

وجزم الرديعان بأن ما تناقله العامة عن قبر حاتم الطائي وكونه في توارن إنما هي أساطير وخرافات.

وأما ياقوت الحموي فجزم بأن قبر حاتم الطائي في تنغة، حيث قال: تنغة ماء من مياه طيء، وكان منزل حاتم الجواد، وبه قبره وآثاره.

وقال في معرض ذكره لعوارض: (عوارض: بضم أوله وبعد الألف راء مكسورة وآخره ضاد اسم علم مرتجل لجبل ببلاد طيء قال العمراني أخبرني جار الله أن عليه قبر حاتم طيء)^(١).

الثالث: أن هذه النسبة حادثة، ومعلوم أن القبور سريعة الاندثار.

الرابع: أن قبور الأنبياء والمرسلين لا يعرف مكانها على الإطلاق، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى: (ليس في الأرض قبر نبي معلوم بالتواتر والإجماع إلا قبر نبينا وما سواه فضيه نزاع)^(٢).

الخامس: ومع افتراض صحة نسبة القبر لحاتم الطائي فإنه مات على الشرك، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل سأل عن

١ - معجم البلدان (٥٠/٢): (١٦٤/٤).

٢ - (٢٥٤/٢٧).

أبيه، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: « فِي النَّارِ ». فَلَمَّا قَضَى دَعَاهُ فَقَالَ: « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » رواه مسلم ^(١).

فإذا كان هذا حال والد النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بحال حاتم الطائي الذي مات على عقيدة النصارى.

السادس: أن ما يذكر عن كرمه للأضياف، فهذا لا ينفعه عند الله عز وجل، لأنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين.

فروى مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ وَيُطْعِمُ الْمُسْكِينَ فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهُ قَالَ « لَا يَنْفَعُهُ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ » ^(٢).

فعده النبي صلى الله عليه وسلم من أهل النار، مع ما عنده من الأعمال الحسنة من إكرام الضيف، والعتاق، وفك الرقاب وغيرها.

وروى البزار في مسنده، أن حاتم ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: « ذَلِكَ رَجُلٌ أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكَهُ » ^(٣) يعني المدح والثناء.

وعند الإمام أحمد في مسنده أن عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول الله إن أبي كان يصل الرحم، ويفعل كذا وكذا، قال: « إِنَّ أَبَاكَ

١ - رواه مسلم (٢٠٣/٣٤٧).

٢ - رواه مسلم (٢١٤/٣٦٥).

٣ - أخرجه البزار (٦١٢٧) وصححه الإمام الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٠٢٢).

أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكَهُ» يعني الذكر.^(١)

وهذا ما شهد به على نفسه في رائيته المشهورة، وهو يخاطب أهله،
عندما قال:

أَمَاوِيٌّ قَدْ طَالَ التَّجَنُّبُ وَالْهَجْرُ

وَقَدْ عَذَرْتَنِي مِنْ طِلَابِكُمُ الْعُذْرُ

أَمَاوِيٌّ إِنَّ الْمَالَ غَادٍ وَرَائِحِ

ويبقى من المال الأحاديثُ والذكرُ

وقد حصل له ما أراد من المدح، فلا يزال الناس يذكرون كرمه
وسخاءه، حتى قيل للجواد : حاتمي .

أما عنتره بن شداد فهو: عنتره بن عمرو بن شداد بن معاوية بن
قراد العبسي. وما يذكره المؤرخون _ وفي غالب أخبارهم نظر _
أنه كان عبداً لرجل من العرب يرعى الإبل، فلما رأى شجاعته
واقدامه أعتقه، فكان أحد شعراء الجاهلية وشجعانهم، وله معلقة
مشهورة، ولكنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين.

وفي الحديث المتفق عليه، أنه جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ
ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

١ - أخرجه الإمام أحمد (ج٤/ص٢٥٨) وحسنه الإمام الألباني رحمه الله في الجلباب (١٨٢).

فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

وفي رواية: «الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ ...»^(٢).

فعنرة وغيره من أهل الجاهلية كانوا يقاتلون للشجاعة، والرياء، والسمعة، ولترى مكانته المعشوقة.

وهو القائل في عبلة:

وَلَقَدْ ذَكَرْتُكَ وَالرَّمَّاحُ نَوَاهِلُ مَنِّي وَيِضُّ الْهِنْدِ تَقَطَّرُ مِنْ دَمِي
فَوَدِدْتُ تَقْبِيلَ السَّيْفِ لِأَنَّهَا لَمَعَتْ كَبَارِقِ شَعْرِكَ الْمُبَسَّمِ

فالجاهليون لا يعرفون إلا الحمية والرياء والسمعة ونصرة القبيلة، سواء كانت على حق أو باطل، وذكر المعشوقة في أحلك المواقف والظروف.

أما الزعم بأنه مدفون في أحد قرى سلمى فهذا الزعم مدون في كتب التاريخ، ويجزم العويمري كما في جريدة الرياض عدد (١٣٤٦٥) أنه مدفون بذروة جبل العلم السعودي الواقع جنوب منطقة حائل ولكن لا يعرف لهذه المزاعم أي مستند، ولا المكان الذي قبر فيه هذا الجاهلي، والقرى سكنها اليهود والعرب وغيرهم، ولهم أطلال فيها

١ - صحيح البخاري (٧٤٥٨) ومسلم (١٩٠٤/١٥٠).

٢ - صحيح البخاري (٣١٣٦) ومسلم (١٩٠٤/١٤٩).

ومعالم لا يفرح بها لأن الأمة اليهودية أمة غضبية قد غضب الله عليهم ولعنهم ومقتهم ولا خير في أحيائهم فضلاً عن أمواتهم، وأمة سفكت دماء الأنبياء وعادت الله ورسله وزعمت في الله المزاعم الباطلة أمة ملعونة يجب محو آثارها ومعالمها.

أما قبر عنجرة المتقدم ذكره فيستبعد أن يكون معروفاً حتى الآن، ولو صح الزعم بأن القبر قبره، فهو قبر مشرك مات على الشرك والكفر، والحمية الجاهلية، والعصبية القبلية، والتغني بالمعشوقة، وذكر الأطلال والآثار.

أما لا إله إلا الله بحق، فلا حظ لهم فيها؛ فكيف تعظم قبورهم وتبرز آثارهم مع شركهم بالله، وقد تقدم أن شد الرحال لزيارة قبور الأنبياء والصالحين ممنوعة، فكيف بقبور عبدة الأوثان والأنداد والأصنام؟

وكذلك كثير في هذه الأزمنة تتبع ما يسمى بالآثار، فانشغل كثير من الناس عن دينهم ودنياهم، فتجد أجهل الناس في أحكام ربه مولعاً بتتبع المواقع والأماكن، عاكفاً على تصويرها ومشاهدتها، حتى إن الشيطان قد تلاعب بهم واخذ يزين لهم بعض الجبال والحجارة وأشكالها، حيث عكفوا على مشاهدة تلك الحجارة، فمنهم من يقول هذا الجبل على هيئة أبي الهول، ومنهم من يقول هذا الجبل على هيئة صنم، أو لعله صنم قد هجر في

سالف الدهر، وهذا العمل أعني تتبع الآثار والولع به قد أخذه المسلمون من الكفار عندما اختلطوا بهم، لأن الكفرة قد فرغت قلوبهم من حب الله وتعظيمه، وعبوديته، وألوهيته، فهم يحاولون سد هذا الفراغ بأي شيء؛ فمنهم من تتبع الآثار، ومنهم من يفعل أعظم الجرائم والموبقات، زيادة على ما في قلبه من الكفر بالله، ومنهم من يصرف ثروته كلها لأجل هوى نفسه وشيطانه، ومنهم من لا يملأ قلبه إلا الانتحار، فينتحر خروجاً من هذا الضيق الذي يجده في نفسه وقلبه.

وصدق الله القائل: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ (طه: ١٢٤).

وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٢٥).

فأكثروا التقلب في البلاد طلباً لانسراح الصدر؛ وهيئات هيهات أن يحصل لهم ذلك، إلا بعبودية رب الأرض والسموات. أما المؤمن حقاً فراحته قلبه في طاعة ربه، والإقبال عليه، خوفاً وحباً ورجاءً، وفي أداء ما افترض عليه من الواجبات والمستحبات، وكسباً للطيبات، والاستمتاع بالمباحات.

أقوال العلماء في

(تتبع الآثار)

ولقد افتنن بعض الناس في هذا العصر بتتبع ما يسمى بالآثار، فشدوا لها الرحال، وأنفقوا الأموال، والتقطوا لها الصور؛ بل وصل الحال ببعضهم إلى تصوير نفسه وأهله وهم يقفون على تلك الأطلال، وصدق النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»^(١).

والدعوة لعمارة الآثار وتتبّعها دعوة قديمة، رد على دعائها العالم الرياني مفتي عام المملكة، ورئيس هيئة كبار العلماء سابقاً، سماحة الشيخ/عبد العزيز بن باز رحمه الله _ والعالم الرياني صالح بن فوزان الفوزان _ حفظه الله _.

ولأهمية هذا الأمر، أنقل رد الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله _ على من دعا لعمارة الآثار، فإليك رده رحمه الله:

١ - رواه البخاري (٣٤٥٦) واللفظ له ومسلم (٢٦٦٩/٦).

رد سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

على من طالب ببناء الآثار

الحمد لله، وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وأصحابه
ومن اهتدى بهداه.

أما بعد: فقد اطلعت على ما نشرته صحيفة (الندوة) في عددها
الصادر في ١٣٨٧/٥/٢٤هـ بقلم الأخ صالح محمد جمال تحت
عنوان: (الآثار الإسلامية) فألفت الكاتب المذكور يدعو في مقاله
المنوه عنه إلى تعظيم الآثار الإسلامية، والعناية بها، يخشى أن
تندثر ويجهلها الناس، ويمضي الكاتب فيقول: (والذين يزورون
الآن بيت شكسبير في بريطانيا، ومسكن بتهوفن في ألمانيا لا
يزورونها بدافع التعبد والتأليه، ولكن بروح التقدير والإعجاب لما
قدمه الشاعر الإنجليزي والموسيقي الألماني لبلادهما وقومهما مما
يستحق التقدير فأين هذه البيوت التافهة من بيت محمد، ودار
الأرقم بن أبي الأرقم، وغار ثور، وغار حراء، وموقعبيعة الرضوان،
وصلح الحديدية، إلى أن قال: ومنذ سنوات قليلة عمدت مصر إلى
تسجيل تاريخ (أبو الهول) ومجد الفراعنة، وراحت ترسلها أصواتاً
تحدث وتصور مفاخر الآباء والأجداد، وجاء السواح من كل مكان
يستمعون إلى ذلك الكلام الفارغ إذا ما قيس بمجد الإسلام،

وتاريخ الإسلام ورجال الإسلام في مختلف المجالات.
ويريد الكاتب من هذا الكلام أن المسلمين أولى بتعظيم الآثار
الإسلامية كغار حراء، وغار ثور، وما ذكره الكاتب معهما أنفاً من
تعظيم الإنجليز والألمان للفضائين المذكورين، ومن تعظيم
المصريين لآثار الفراعنة.

ثم يقترح الكاتب أن تقوم وزارة الحج والأوقاف بالتعاون مع وزارة
المعارف على صيانة هذه الآثار والاستفادة منها بالوسائل التالية:
١_ كتابة تاريخ هذه الآثار بأسلوب عصري معبر عما تحمله هذه
الآثار من ذكريات الإسلام ومجده عبر القرون إلى أن يرث الله
الأرض ومن عليها.

٢_ رسم خريطة أو خرائط لمواقع الآثار في كل من مكة المكرمة
والمدينة المنورة.

٣_ إعادة بناء ما تهدم من هذه الآثار على شكل يغاير الأشكال
القديمة، وتحلية البناء بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية على
لوحة كبرى يسجل بها تاريخ موجز للأثر وذاكراته بمختلف
اللغات.

٤_ إصلاح الطرق إلى هذه الآثار، وخاصة منها الجبلية كغار ثور،
وغار حراء، وتسهيل الصعود إليها بمصاعد كهربائية كالتي
يصعد بها إلى جبال الأرز في لبنان مثلاً مقابل أجر معقول.

٥_ تعيين قيّم أو مرشد لكل أثر من طلبه العلم يتولى شرح تاريخ الأثر للزائرين، والمعاني السامية التي يمكن استلهاها منه بعيداً عن الخرافات والبدع، أو الاستعانة بتسجيل ذلك على شريط يدار كلما لزمت الحاجة إليه.

٦_ إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على مختلف المراحل.

انتهى نقل المقصود من كلامه.

ولما كان تعظيم الآثار الإسلامية بالوسائل التي ذكرها الكاتب يخالف الأدلة الشرعية وما درج عليه سلف الأمة وأئمتها من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى أن مضت القرون المفضلة، ويترتب عليه مشابهة الكفار في تعظيم آثار عظمائهم، وغلو الجهال في هذه الآثار، وإنفاق الأموال في غير وجهها ظناً من المنفق أن زيارة هذه الآثار من الأمور الشرعية، وهي في الحقيقة من البدع المحدثه، ومن وسائل الشرك، ومن مشابهة اليهود والنصارى في تعظيم آثار أنبيائهم وصالحيههم واتخاذها معابد، ومزارات؛ رأيت أن أعلق على هذا المقال بما يوضح الحق ويكشف اللبس بالأدلة الشرعية والآثار السلفية، وأن أفصل القول فيما يحتاج إلى تفصيل، لأن التفصيل في مقام الاشتباه من أهم المهمات، ومن خير الوسائل لإيضاح الحق، عملاً بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ

قَالَ قُلْنَا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأَيِّمَةٍ
الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»^(١).

فأقول والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا به: قد ثبت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ
مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » أخرجه الشيخان^(٢)، وفي لفظ لمسلم: « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا
لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ »^(٣). وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله
عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته
يوم الجمعة: « أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى
هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ »^(٤).
والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وهذه الآثار التي ذكرها الكاتب كغار حراء، وغار ثور، وبيت النبي
صلى الله عليه وسلم، ودار الأرقم بن أبي الأرقم، ومحل بيعة
الرضوان، وأشباهاها. إذا عظمت وعُبدت طرقها وعملت لها المصاعد،
واللوحات، لا تزار كما تزار آثار الفراعنة، وآثار عظماء الكفرة،
وإنما تزار للتعبد والتقرب إلى الله بذلك. وبذلك نكون بهذه
الإجراءات قد أحدثنا في الدين ما ليس منه، وشرعنا للناس ما لم

١ - ذكره البخاري في الباب (٢١/١) ومسلم (٩٥_٥٥)

٢ - رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧٢_١٧٨).

٣ - ذكره البخاري في الباب (٦٩/٣) ومسلم (١٨_١٧٨).

٤ - رواه مسلم (٤٣_٨٦٧).

يأذن به الله. وهذا هو نفس المنكر الذي حذر الله عز وجل منه في قوله سبحانه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ (الشورى: ٢١)

وحذر منه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » .

ويقوله صلى الله عليه وسلم: « لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوً الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ » متفق على صحته ولو كان تعظيم الآثار بالوسائل التي ذكرها الكاتب وأشباهاها مما يحبه الله ورسوله لأمر به صلى الله عليه وسلم أو فعله، أو فعله أصحابه الكرام رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الدين بل هو من المحدثات التي حذر منها النبي صلى الله عليه وسلم وحذر منها أصحابه رضي الله عنهم.

وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أنكر تتبع آثار الأنبياء، وأمر بقطع الشجرة التي بويع النبي صلى الله عليه وسلم تحتها في الحديبية لما قيل له: إن بعض الناس يقصدها، حماية لجناب التوحيد وحسماً لوسائل الشرك والبدع والخرافات الجاهلية، وأنا أنقل لك أيها القارئ ما ذكره بعض أهل العلم في هذا الباب لتكون

على بينة من الأمر؛ قال الإمام أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي في كتابه (الحوادث والبدع) صفحة (١٣٥): (فصل في جوامع البدع) ثم قال: (وقال المعرور بن سويد خرجنا حجاجاً مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلقينا مسجداً، فجعل الناس يصلون فيه، قال عمر: أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم باتباع مثل هذا، حتى اتخذوها بيعاً^(١) فمن عرضت له فيها صلاة فليصل، ومن لم تعرض له صلاة فليمض).

ثم نقل في صفحة (١٤١) عن محمد بن وضاح أن عمر بن الخطاب أمر بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي صلى الله عليه وسلم، لأن الناس كانوا يذهبون تحتها فخاف عمر الفتنة عليهم. ثم قال ابن وضاح: (وكان مالك وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الآثار التي بالمدينة ما عدا قباء وأحد، ودخل سفيان بيت المقدس وصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها، وكذلك فعل غيره أيضاً ممن يقتدى به، ثم قال ابن وضاح: فكم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس كان منكراً عند من مضى، وكم من متحجب إلى الله بما يبغضه الله

١ - البيهقي: عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنها كنائس اليهود، ومجاهد إنما قال: هي الكنائس (تفسير ابن كثير ٤٣٣/٥).

عليه ومتقرب إلى الله بما يبعده منه). انتهى كلامه رحمه الله.
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في صفحة (١٣٣) من جزء (٢٦) من مجموع الفتاوى ما نصه: (وأما صعود الجبل الذي بعرفة ويسمى جبل الرحمة فليس سنة، وكذلك القبة التي فوقه التي يقال لها قبة آدم لا يستحب دخولها ولا الصلاة فيها، والطواف بها من الكبائر وكذلك المساجد التي عند الجمرات لا يستحب دخول شيء منها ولا الصلاة فيها، وأما الطواف بها أو بالصخرة أو بحجرة النبي صلى الله عليه وسلم وما كان غير البيت العتيق فهو من أعظم البدع المحرمة).

وقال في صفحة (١٤٤) من الجزء المذكور: (وأما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام والمسجد الذي تحت الصفا وما في سفح أبي قبيس ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على آثار النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كمسجد المولد وغيره فليس قصد شيء من ذلك من السنة، ولا استحبه أحد من الأئمة، وإنما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة، والمشاعر؛ عرفة ومزدلفة ومنى والصفا والمروة، وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر؛ عرفة ومزدلفة ومنى، مثل جبل حراء، والجبل الذي عند منى الذي يقال إنه كان فيه قبة الضياء ونحو ذلك؛ فإنه ليس من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم زيارة شيء من ذلك بل هو

بدعة. وكذلك ما يوجد في الطرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التي يقال إنها من الآثار لم يشرع النبي صلى الله عليه وسلم زيارة شيء من ذلك).

وقال في صفحة (١٣٤) من الجزء (٢٧) من المجموع المذكور: (فصل: وأما قول السائل هل يجوز تعظيم مكان فيه خلوق وزعفران لكون النبي صلى الله عليه وسلم رئي عنده؟ فيقال بل تعظيم مثل هذه الأمكنة واتخاذها مساجد ومزارات لأجل ذلك هو من أعمال أهل الكتاب الذين نهينا عن التشبه بهم فيها، وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في السفر فرأى قوماً يبتدرون مكاناً فقال: ما هذا؟ فقالوا: مكان صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ومكان صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ من أدركته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض ، وهذا قاله عمر بحضرة من الصحابة رضي الله عنهم، ومن المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في أسفاره في مواضع، وكان المؤمنون يرونه في المنام في مواضع، وما اتخذ السلف شيئاً من ذلك مسجداً ولا مزاراً، ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات فإنهم لا يزالون يرون النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وقد جاء إلى بيوتهم، ومنهم من يراه مراراً كثيرة، وتخليق هذه الأمكنة بدعة

مكروهة.. إلى أن قال: ولم يأمر الله أن يتخذ مقام نبي من الأنبياء مصلًى إلا مقام إبراهيم بقوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (البقرة: ١٢٥)

كما أنه لم يأمر بالاستلام والتقبيل لحجر من الحجارة إلا الحجر الأسود، ولا بالصلاة إلى بيت إلا البيت الحرام، ولا يجوز أن يقاس غير ذلك عليه باتفاق المسلمين بل ذلك بمنزلة من جعل للناس حجاً إلى غير البيت العتيق، أو صيام شهر مفروض غير صيام رمضان، وأمثال ذلك.

ثم قال: وقد تبين الجواب في سائر المسائل المذكورة بأن قصد الصلاة والدعاء عندما يقال أنه قدّم نبي أو أثر نبي أو قبر بعض الصحابة أو بعض الشيوخ أو بعض أهل البيت أو الأبراج أو الغيران من البدع المحدثّة المنكرة في الإسلام، لم يشرع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا كان السابقون الأولون والتابعون لهم بإحسان يفعلونه، ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين بل هو من أسباب الشرك وذرائعه .

والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الجواب، ثم قال في صفحة (٥٠٠) من الجزء المذكور: (ولم يكن أحد من الصحابة بعد الإسلام يذهب إلى غار ولا يتحرى مثل ذلك فإنه لا يشرع لنا بعد الإسلام أن نقصد غيران الجبال ولا نتخلى فيها.. إلى أن قال: وأما

قصد التخلي في كهوف الجبال وغيرها، والسفر إلى الجبل للبركة مثل جبل الطور، وجبل حراء، وجبل ثور، أو نحو ذلك فهذا ليس بمشروع لنا، بل قد قال صلى الله عليه وسلم: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثِ مَسَاجِدَ»^(١) انتهى كلامه رحمه الله.

وقال ابن القيم _ رحمه الله _ في [إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان] صفحة (٢٠٤) بعد كلام له سبق في التحذير من قصد القبور للتبرك بها، والدعاء عندها: (وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير، فروى غير واحد عن المعرور بن سويد قال: (صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في طريق مكة صلاة الصبح ثم رأى الناس يذهبون مذاهب فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فهم يصلون فيه؟ فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعاً فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمش ولا يتعمدها)^(٢) . وكذلك أرسل عمر رضي الله عنه أيضاً فقطع الشجرة التي بايع تحتها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم]. انتهى كلامه رحمه الله.

١ - رواه البخاري (١٨٩) ومسلم (٥١١_١٣٩٧).

٢ - أخرجه عبد الرزاق (١٨/٢) ، رقم (٢٧٣٤) وغيره وصححه الإمام الألباني رحمه الله في تحذير الساجد (٥).

وكلام أهل العلم في هذا الباب كثير، لا نحب أن نطيل على القارئ بنقله، ولعل فيما نقلناه كفاية ومقنناً لطالب الحق. إذا عرفت ما تقدم من الأدلة الشرعية وكلام أهل العلم في هذا الباب علمت أن ما دعا إليه الكاتب المذكور من تعظيم الآثار الإسلامية؛ كغار ثور، ومحل بيعة الرضوان، وأشباهاها، وتعمير ما تهدم منها، والدعوة إلى تعبيد الطرق إليها، واتخاذ المصاعد لما كان مرتفعاً منها كالغارين المذكورين، واتخاذ الجميع مزارات ووضع لوحات عليها، وتعيين مرشدين للزائرين؛ كل ذلك مخالف للشرعية الإسلامية التي جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفسد وتقليلها، وسد ذرائع الشرك والبدع وحسم الوسائل المفضية إليها.

وعرفت أيضاً أن البدع وذرائع الشرك يجب النهي عنها، ولو حسن قصد فاعلها أو الداعي إليها، لما تفضي إليه من الفساد العظيم، وتغيير معالم الدين، وإحداث معابد ومزارات وعبادات لم يشرعها الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم.

وقد قال الله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣).

فكل شيء لم يكن مشروعاً في عهده صلى الله عليه وسلم وعهد أصحابه رضي الله عنهم، لا يمكن أن يكون مشروعاً بعد ذلك، ولو

فتح هذا الباب لفسد أمر الدين، ودخل فيه ما ليس منه، وأشبه المسلمون في ذلك ما كان عليه اليهود والنصارى من التلاعب بالأديان وتغييرها على حسب أهوائهم، واستحساناتهم، وأغراضهم المتنوعة .

ولهذا قال الإمام مالك بن أنس، إمام دار الهجرة في زمانه رحمه الله، كلمة عظيمة، وافقه عليها أهل العلم قاطبة، وهي قوله: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها)، ومراده بذلك، أن الذي أصلح أولها هو التمسك بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، والسير على تعاليمهما، والحذر مما خالفهما، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا هذا الأمر الذي صلح به أولها.

ولقد صدق في ذلك رحمه الله، فإن الناس لما غيروا وبدلوا واعتنقوا البدع وأحدثوا الطرق المختلفة تفرقوا في دينهم، والتبس عليهم أمرهم وصار كل حزب بما لديهم فرحون وطمع فيهم الأعداء، واستغلوا فرصة الاختلاف وضعف الدين، واختلاف المقاصد، وتعصب كل طائفة لما أحدثته من الطرق المضلة، والبدع المنكرة حتى آلت حال المسلمين إلى ما هو معلوم الآن من الضعف والاختلاف وتداعي الأمم عليهم، فالواجب على أهل الإسلام جميعاً، هو الرجوع إلى دينهم والتمسك بتعاليمه السمحة، وأحكامه العادلة، وأخذها من منبعها الصافي: الكتاب العزيز،

والسنة الصحيحة المطهرة، والتواصي بذلك، والتكاتف على تحقيقه في جميع المجالات التشريعية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغير ذلك، والحذر كل الحذر من كل ما يخالف ذلك، أو يفضي إلى التباسه أو التشكيك فيه، وبذلك ترجع إلى المسلمين عزتهم المسلوقة، ويرجع إليهم مجدهم الأثيل وينصرهم الله على أعدائهم ويمكن لهم في الأرض، كما قال عز وجل:

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٥٥)

وقال سبحانه: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿الحج: (٤٠ - ٤١)﴾

وأما اقتراح الكاتب إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على مختلف المراحل، فهذا حق، ولا مانع منه إذا كان ذلك على سبيل الدعوة إلى التأسى برسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أصابه من المشاق والأذى الشديد في سبيل الدعوة إلى الحق، والتذكير بأحواله صلى الله عليه وسلم في بيته، وفي دار الأرقم،

وفي غار ثور وحراء، والاستفادة من الآيات والمعجزات التي حصلت في غار ثور، في مكة المكرمة، وفي طريق الهجرة، وفي المدينة المنورة، وكون الله سبحانه حماه من مكاييد أعدائه في جميع مراحل الدعوة. لا شك أن التحدث عن هذه الأمور وما فيها من العبر والمعجزات، والدلالة على صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما دعا إليه، والشهادة له بأنه رسول الله حقاً، وما أيده الله به من الآيات والمعجزات كل ذلك مما يقوي الإيمان في القلوب، ويشرح صدور المسلمين، ويحفزهم إلى التآسي برسول الله صلى الله عليه وسلم والسير على مناهجه، والصبر على دعوته، وتحمل ما قد يعرض للمسلم ولا سيما الداعية إلى الحق من أنواع المشاق والمتاعب، ولقد أدرك علماء المسلمين هذه المعاني الجليلة، وصنفوا فيها الكتب، والرسائل وذكروها في المقررات المدرسية على اختلاف أنواعها ومراحلها، ولا ريب أنه ينبغي للمستأثرين عن التعليم في جميع البلاد الإسلامية أن يعنوا بهذا الأمر، وأن يعطوه ما يستحقه من إيضاح وتفصيل حتى تكون ناشئة المسلمين على غاية من البصيرة بما كان عليه نبيهم وإمامهم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخلاق الكريمة، والأعمال الصالحة والجهاد الطويل والصبر العظيم حتى لحق بربه وصار إلى الرفيق الأعلى عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام. والله المستأثر أن يصلح أحوال

المسلمين جميعاً، وأن يوفقهم وقادتهم للتمسك بدين الله والاستقامة عليه وتحكيمه، والتحاكم إليه، والسير على منهاجه القويم الذي ارتضاه لعباده وتركهم عليه نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وسار عليه صحابته الكرام، وأتباعهم بإحسان، إنه على كل شيء قدير. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وآله وصحبه. أ.هـ.



تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة

معلومات

t.me/tahmilkutubwarosaililmiah
رابط الدعوة

الإشعارات
معطلة

رد معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله
على من دعا لإحياء الآثار

نشرته صحيفة الجزيرة :

[الثلاثاء ٢٠ ذو الحجة ١٤٢٧ العدد ١٢٥٢١]

(الآثار التي تجب العناية بها)

قال معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه،

وبعد:

فقد كثر الحديث والكتابات عن إحياء الآثار والعناية بها في هذه الأيام مما يلفت النظر، ولا سيما في هذه الأيام التي تمر الأمة فيها بأزمة عظيمة من تسلط الكفار على الإسلام والمسلمين ومحاولتهم إطفاء نور الله الذي بعث به رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم كما هو دينهم منذ بعث الله رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم. وقد اشتد تطاولهم على الإسلام ورسوله في هذا الوقت حتى دسّوا المصحف الشريف، وصوّروا الرسول صلى الله عليه وسلم بصور ورسومات مشوهة للصدّ عن سبيل الله، وقاموا في وجه الدعوة إلى الإسلام. ومع

هذا كان فريق من كتّابنا وصحفيينا مشغولاً بالبحث عما يسمونه بالآثار وإحيائها، ويريدون بالآثار ما يزعمون أن الرسول صلى الله عليه وسلم أو أحداً من أصحابه جلسوا فيه أو سكنوا فيه أو وقعت فيه أحداث تاريخية من البقاع والدور والغيران مما لم يهتم به الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه والأئمة من بعدهم؛ لأنه لا جدوى فيه من ناحية، ولأنه من ناحية أخرى قد يجرّ إلى الغلو والتبرُّك بتلك الآثار والاستغاثة ودعاء مَنْ نسبت إليه مما هو حقيقة الشرك بالله عز وجل كما حصل للأمم السابقة لما غلت في آثار أنبيائها وصالحيتها. وقد حذرنا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من هذا الغلو، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي

دِينِكُمْ﴾ (المائدة: ٧٧)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وَيَاكُمْ وَالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوفُ فِي الدِّينِ». وأشد ذلك إذا بُني على هذه الآثار المزعومة مساجد تزار ويصلى فيها؛ فإن هذا من أعظم وسائل الشرك والابتداع في الدين؛ فإن المساجد لا تُبنى إلا في الأماكن التي فيها سكان يصلون في تلك المساجد الصلوات الخمس المفروضة، ولا يجوز تحديد مكان للعبادة يُزار ويصلى فيه ويُدعى فيه إلا ما حدّده الله

ورسوله من المساجد الثلاثة التي تشدّ الرحال إليها، وهي: المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى، وما عداها فكل الأرض سواء، فقد جعلت للرسول صلى الله عليه وسلم وأمته مسجداً وطهوراً، فمن أدركته الصلاة فإنه يصلي في أي بقعة صالحة للصلاة.

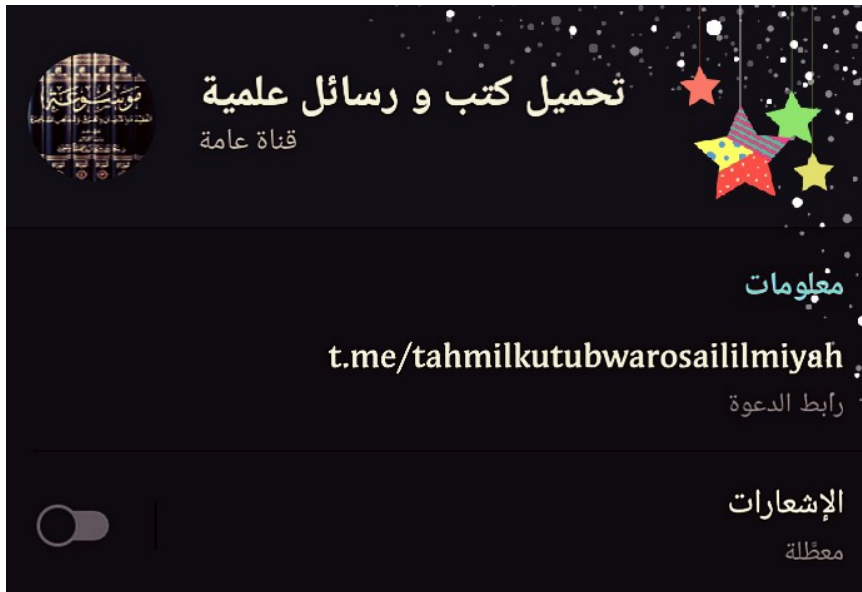
والآثار المطلوب إحيائها في عرف أهل العلم هي ما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم من أحاديثه الشريفة التي حثنا الله عليه وسلم على روايتها وحفظها والمحافظة عليها والعمل بها وتبليغها للناس. ولم يأمرنا صلى الله عليه وسلم بتتبع البقاع والمباني التي سكنها أو جلس فيها وبنائها والعناية بها، وإنما حدث هذا بعد القرون المفضلة لما فشا في المسلمين الجهل والابتداع والتخلف والتشبه بالأمم الأخرى، فالواجب على المسلمين أن يهتموا بإقامة دينهم والعناية بسنة رسولهم، وأن يبتعدوا عما يخالف ذلك. كما يجب عليهم الدفاع عن رسولهم وكتابهم ضد هجمات الكفار والمشركين.

وإن أعداءنا ليفرحون إذا رأوا فريقاً من المسلمين معنيين بالتنقيب عن الآثار وتعظيمها والعناية بها؛ فالكفار يحثون على ذلك لأنهم

يعلمون آثاره السيئة على دين المسلمين وعقيدتهم. فالواجب التنبيه لهذا الأمر، والابتعاد عن مثل هذه الأمور التي لا مصلحة للإسلام والمسلمين فيها، بل فيها مضرة عليهم وعلى دينهم. ولئن قيل: إن هذه الآثار تذكر بالرسول وأصحابه وتذكر بالسلف الماضين؛ فإن هذا مثل قول الشيطان لقوم نوح: صوّروا صور الصالحين وانصبوها على مجالسكم لتتذكروا بها أحوالهم وتعملوا مثل عملهم، وكانت النتيجة أنهم عبدوها في النهاية فهلكوا. نسأل الله أن يهدينا وإخواننا المسلمين لإحياء السنن وإماتة البدع والتمسك بالسنة.

ولئن قال قائل من دعاة إحياء آثار الصالحين: إن ذلك من محبتهم وإحياء ذكرياتهم، قلنا له: إن محبة الصالحين دين ندين لله به، ولكن محبتهم تقتضي اتباعهم والافتداء بهم لا إحياء آثارهم السكنية وغيرها؛ لأن هذا من الغلو في حقهم، وقد نهى نبينا صلى الله عليه وسلم عن الغلو في حقه وفي حق غيره من باب أولى فقال: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، وقال عليه الصلاة والسلام: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً»، وقال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»، وقال لعلي رضي

الله عنه: «لَا تَدْعُ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ». ومحبته صلى الله عليه وسلم واجبة علينا أكثر مما نحب أنفسنا وأولادنا ووالدينا والناس أجمعين، وهذا يوجب علينا طاعته في أمره واجتناب نهيه، وقد نهانا عن الغلو في الأشخاص والأماكن وفي العبادة. نسأل الله أن يوفقنا لاتباعه والعمل بسنته، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه. أ.هـ.



زيارة ديار ثمود المعذبين

ويدخل في ذلك تتبع ديار المعذبين وزيارتها والوقوف على أطلالها للفرجة والنزهة، وهذا من تتبع آثار المشركين لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بديار ثمود تقنّع^(١) وجد السير^(٢) وقال عليه الصلاة والسلام: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لَأُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ» متفق عليه^(٣).

فإسراعه عليه الصلاة والسلام وتقنّعه ونهيه عن الدخول يدل على تحريم المكث فيها. فلو قيل: أليس قد أمر أصحابه بالاستقاء من بئر الناقة كما في حديث ابن عمر رضي الله عنه قال: «نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ عَامَ تَبُوكَ نَزَلَ بِهِمُ الْحَجَرُ عِنْدَ بُيُوتِ ثَمُودَ فَاسْتَسْقَى النَّاسُ مِنَ الْبَارِ الَّتِي كَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا ثَمُودُ فَعَجَنُوا مِنْهَا وَنَصَبُوا

١ - التقنّع: تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره. عمدة القاري (٤٥٧/٣١).

٢ - جد السير: أي أسرع في المشي.

٣ - رواه البخاري (٤٣٣) ومسلم (٢٩٨٠/٣٨).

الْقُدُورَ بِاللَّحْمِ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَهْرَاقُوا الْقُدُورَ وَعَلَفُوا الْعَجِينَ الْإِبِلَ ثُمَّ ارْتَحَلَ بِهِمْ حَتَّى
نَزَلَ بِهِمْ عَلَى الْبُئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَشْرَبُ مِنْهُ النَّاقَةُ وَنَهَاهُمْ أَنْ
يَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ عَذَّبُوا قَالَ إِنِّي أَخْشَى أَنْ يُصِيبَكُمْ
مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ» ^(١).

فالجواب: أن نزوله عليه الصلاة والسلام لم يكن في
مساكنهم إنما كان بجوارها لأنها على طريق الشام
للذاهب من مكة، ولم ينزل في قرية المعذبين، ولما تفرق
أصحابه وشرب بعضهم من آبار المعذبين أمر بإراقتها؛
وإعطاء ما عجن بمائها للإبل حتى لا ينتقل شؤم المعصية
لشاربها، وأمرهم أن يستقوا من بئر الناقة التي كانت
تشرب منه كما في قوله الله عز وجل: ﴿وَيَنْهَیْهُمْ أَنْ أَلْمَاءُ قِسْمَةً
بَيْنَهُمْ كُلُّ شَرْبٍ مُخْتَضِرٌ﴾ (القمر: ٢٨).

ولما في قوله عز وجل: ﴿قَالَ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ شَرِبَ وَلَكِنَّ شَرْبَ يَوْمٍ
مَعْلُومٍ﴾ (الشعراء: ١٥٥).

وكما في قول عز وجل: ﴿فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةُ اللَّهِ
وَسُقْيَاهَا﴾ (الشمس: ١٣).

١ - رواه البخاري (٣٣٧٨/٣٣٨٩/٣٣٨٠) ومسلم (٢٩٨٠/٢٩٨١) وأحمد (٥٩٨٤) واللفظ له.

فهذا الماء نعمة من الله عز وجل لا دخل لهم فيه ولا سبب في إيجاده، فامتنحهم الله عز وجل بأن جعل لها يوماً _ أي الناقة _ ولهم يوماً.

قال ابن سعدي _ رحمه الله _ في تفسيره (١/٨٢٦): ﴿كُلُّ شَرِبٍ مُّقْتَضَرٌ﴾ (القمر: ٢٨) أي: يحضره من كان قسمته، ويُحْظَرُ [أي يمنع] على من ليس بقسمة له (أ.هـ).

ولكنهم كفروا نعمة الله عز وجل وقتلوا الناقة ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يُصْلِحْ أُنْتَيْنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (الأعراف: ٧٧).

ولذلك عذبهم الله عز وجل: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثِيمِينَ﴾ (الأعراف: ٧٨)

فعلم أن هذه البئر ليست لهم بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث الذي رواه مسلم عن ابن عمر حيث قال: «فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا، وَيَعْلِضُوا الْبَابِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ»^(١) ولم ينسبه لهم، ومما يبين ذلك قول الراوي: "ثم ارتحل"، فقوله: ثم ارتحل يدل

على أنه نزل أولاً قريباً من ديار المعذبين ومساكنهم، فلما رأى أصحابه فيها ويستقون من مياههم ارتحل إلى بئر الناقة، ويدل لفظ "ارتحل" على مسافة بين آبارهم وبئر الناقة الذي أمرهم أن يستقوا منه.

فتبين مما سبق أن نزوله لم يكن في ديار المعذبين وإنما كان على الطريق بجوارها، وهذا يدل عليه حديث ابن عمر المتقدم الذي ذكر فيه إسرعه وتقنعه وأمره لأصحابه بأن يبكوا أو يتباكوا عند المرور على ديارهم.

والمرور على ديار المعذبين لعابر السبيل لا يضره كما في قول الله عز وجل: ﴿وَأَنهَا لِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ﴾ (الحجر: ٧٦)

وفي قوله: ﴿وَأَنكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُّصْبِحِينَ﴾ (٣٧) ﴿وَبِأَيِّ لِّفْلَةٍ أَقْلًا تَعْقِلُونَ﴾ (١٣٨ - ١٣٧) (الصافات: ١٣٧ - ١٣٨)

وكما في قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ (٧٥) (الحجر: ٧٥)

والمتوسمون هم المتفكرون المعتبرون الخائفون من ربهم، حيث حصل لهم من خشية الله والخوف منه ما أوجب بكاءهم أو تباكيتهم أن يحل بهم ما حل بهؤلاء المعذبين.

وهذا النهي خاص بديار المعذبين أما القرى المجاورة لها والمدن [كالعُلا وقراها] ونحوها فهذه ليست داخلية في النهي لأنها ديار أهل الإسلام ومساكنهم، وقد أحسنت الدولة وفقها الله عندما ضربت

سياجاً على ديار هؤلاء المعذبين حتى لا يعمرها الناس ولا يسكنوها .
ولذلك صدر قرار من هيئة كبار العلماء بعدم إحيائها للأحاديث
الصحيحة في ذلك وهذا نصه:

قرار رقم (٧)

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا
محمد وآله وصحبه . وبعد :

اطلعت هيئة كبار العلماء على المعاملة المتعلقة بموضوع دراسة
حكم إحياء أرض ديار ثمود الواردة إلى فضيلة رئيس إدارات البحوث
العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد وفق خطاب المقام السامي رقم
(٥٥٧٦) وتاريخ ٢٦ \ ٣ \ ١٣٩٢ هـ المحالة إلى الأمانة العامة لهيئة
كبار العلماء ، بخصوص رغبة جلالة الملك حفظه الله في أن تقوم
هيئة كبار العلماء بدراسة (حكم إحياء أرض ديار ثمود) وموافاة
جلالته بما يتقرر .

جرى عرض ذلك على مجلس هيئة كبار العلماء في دورتها الثانية
المنعقدة في أول شهر شعبان حتى ١٣ منه عام ١٣٩٢ هـ .

كما استعرض المجلس ما أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية
والإفتاء في الموضوع، وبعد دراسة مجلس الهيئة لذلك، ولما أعد فيه
من بحث ، وبعد تداول الرأي قرر ما يلي:

أولاً: الاتفاق على أنه لا يجوز إحياء أراضي ديار ثمود، للأحاديث

الصحيحة الدالة على النهي، ولعدم ورود أدلة تدفعها .
ثانياً : نظراً لعدم وجود تحديد واضح للمحظور إحياءه من غيره
رأى المجلس تأجيل البت في تحديد الممنوع إحياءه، حتى يقدم له
بحث مستوفى من قبل اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
بعد تطبيق ذلك على واقع الأرض، بواسطة أهل الخبرة في تلك
الجهات ، وبالاشتراك مع بعض الضنيين لرسم ذلك بما يجري بعد
ذلك دراسته في دورة قادمة ؛ ليتم البت في تحديد الممنوع إحياءه
من غيره .

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه
وسلم.

هيئة كبار العلماء

رئيس الدورة		
محمد الأمين الشنقيطي	عبد الرزاق عفيفي	محضر عكيل
عبد العزيز بن باز	عبد الله بن حميد	عبد الله خياط
محمد الحركان	عبد المجيد حسن	عبد العزيز بن صالح
صالح بن غصون	إبراهيم بن محمد آل الشيخ	سليمان بن عبيد
محمد بن جبير	عبد الله بن غديان	راشد بن خنين
صالح بن لحيدان	عبد الله بن منيع	

فلذا لا يجوز تتبع آثار هؤلاء المشركين والعكوف عندها وتصويرها والتنزه فيها.

قال ابن حجر_ رحمه الله_ في الفتح (٦٨٧/١): (قوله إلا أن تكونوا باكين ليس المراد الاقتصار في ذلك على ابتداء الدخول بل دائماً عند كل جزء من الدخول وأما الاستقرار فالكيفية المذكورة مطلوبة فيه بالأولوية وسيأتي أنه صلى الله عليه وسلم لم ينزل فيه البتة قال ابن بطال هذا يدل على إباحة الصلاة هناك لأن الصلاة موضع بكاء وتضرع كأنه يشير إلى عدم مطابقة الحديث لأثر علي قلت والحديث مطابق له من جهة أن كلا منهما فيه ترك النزول كما وقع عند المصنف في المغازي في آخر الحديث ثم قنع صلى الله عليه وسلم رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي فدل على أنه لم ينزل ولم يصل هناك كما صنع علي في خسف بابل.

وروى الحاكم في الإكليل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (رأيت رجلاً جاء بخاتم وجده بالحجر في بيوت المعذبين فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم واستتر بيده أن ينظر إليه وقال: "القه" فألقاه). لكن إسناده ضعيف وسيأتي نهي صلى الله عليه وسلم أن يستقي من مياههم في كتاب أحاديث الأنبياء إن شاء الله تعالى قوله لا يصيبكم بالرفع على أن لا نافية والمعنى لئلا يصيبكم ويجوز الجزم على أنها ناهية وهو أوجه وهو نهى بمعنى الخبر وللمصنف في أحاديث

الأنبياء أن يصيبكم أي خشية أن يصيبكم ووجه هذه الخشية أن البكاء يبعثه على التفكير والاعتبار فكأنه أمرهم بالتفكير في أحوال توجب البكاء من تقدير الله تعالى على أولئك بالكفر مع تمكينه لهم في الأرض وإمها لهم مدة طويلة ثم إيقاع نقمته بهم وشدة عذابه وهو سبحانه مقلب القلوب فلا يأمن المؤمن أن تكون عاقبته إلى مثل ذلك والتفكير أيضا في مقابلة أولئك نعمة الله بالكفر وإمها لهم أعمال عقولهم فيما يوجب الإيمان به والطاعة له فمن مر عليهم ولم يتفكر فيما يوجب البكاء اعتبارا بأحوالهم فقد شابههم في الإهمال ودل على قساوة قلبه وعدم خشوعه فلا يأمن أن يجره ذلك إلى العمل بمثل أعمالهم فيصيبه ما أصابهم وبهذا يندفع اعتراض من قال كيف يصيب عذاب الظالمين من ليس بظالم لأنه بهذا التقرير لا يأمن أن يصير ظالما فيعذب بظلمه وفي الحديث الحث على المراقبة والزجر عن السكنى في ديار المعذبين والإسراع عند المرور بها وقد أشير إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ﴾ (١٠٠ هـ)

نازلة

ومن تتبع الآثار وإحيائها ما دعا له بعض الجهلة في زماننا من إقامة قرية أثرية تحمل اسم (مدينة السلام عليك أيها النبي) تضم نماذج لحجر النبي صلى الله عليه وسلم وسلاحه وعتاده وثيابه وآنيته ووو الخ .

فهذه لو قامت _ لا أقامها الله _ لأصبحت فتنة لكل مفتون ومغناً لكل خرا في مبطل وموئلاً لكل قبوري .

فمن مفسد هذا المشروع أنه وسيلة من وسائل الشرك، ومعلم من معالم الباطل، وكذب على الله ورسوله، فإن الجاهل والأعجمي ومن ولد في الإسلام عندما يقال له: هذا ثوب النبي صلى الله عليه وسلم، وهذه عمامته، وهذا سلاحه، وهذه أوانيّه، سيقع في نفسه من حبها وتعظيمها والتبرك بها والحرص على رؤيتها، فضلاً عما عمت به البلوى اليوم من التصوير بجوارها وأخذ صورها وإهدائها، فويل للمكذبين .

وقد رأيت بعيني رجالاً تسور باباً مغلقاً في مسجد الحسين بالقاهرة ليطلع مع كوة أعلاه، فسألته: تطلع على ماذا؟ فقال: أنظر إلى أثار النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحجرة المغلقة. فقلت: وهل أثاره عندكم؟ قال: نعم. يقولون أن غالب أثاره في هذه

الحجرة، والناس خلفه ينتظرون دورهم، في مسجد الحسين في القاهرة.

فكيف إذا قام على هذا العمل أبناء التوحيد في بلد التوحيد؛ فإن الفتنة ستعظم.

ومن مفسده: أنه صد عن سبيل الله، لأن القادم لطاعة الله ورسوله لأداء حج أو عمرة أو زيارة للمسجدين ينشغل عن العبادة الشرعية ويتتبع هذه الآثار البدعية ويكون في نيته عند القدوم؛ زيارة المسجدين والآثار.

ومن مفسده: أنه فتح لباب التبرك الذي عانت منه الأمة قروناً، فهم يتبركون بما هو أدنى من ذلك، فكيف وقد قيل لهم هذه أواني النبي صلى الله عليه وسلم وثيابه وآثاره وآثار أصحابه.

ومن مفسده: تغيير منهج هذه البلاد التي نشأت على محاربة الشرك والبدع والخرافة، فهذا العمل يغير المنهج القويم الذي قامت عليه إلى طرق صوفية محدثة، والله عز وجل يقول: ﴿وَطَهِّرْ

بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (٦١)

وهذا العمل يندس هذه البلاد، لأنه مبني على البدعة ووسائل الشرك.

ومن مفسده ضعف جناب السنة؛ لأن إحياء البدع وسيلة لهدم السنة، فكلما ظهرت بدعة أميتت سنة أو ضعفت.

ومن مفسده: أكل أموال الناس بالباطل، لأن الأموال التي خصصت لهذا المشروع إما من بيت مال المسلمين أو من أموال المحسنين، فكيف تنفق فيما هو وسيلة للشرك.

ومن مفسده: قيام أمة من الناس عليه وصرف جهود جبارة وأوقات ثمينة على عمل لا يحبه الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم؛ بل نهى الله عنه ونهى عنه رسوله صلى الله عليه وسلم في قوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَاءً يُعْبَدُ. اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

ونهى عنه سلف هذه الأمة وقاموا بطمس معالم الماضين حتى لا تفتن اللاحقين.

ومن مفسده: مخالفة القائمين عليه لأكابرهم وعلمائهم، فلو قالوا: معنا من يفتي بجوازه. قيل لهم: ﴿وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأُ بَعْدَ حِينٍ﴾ (ص: ٨٨)، إذا ظهر التبرك والغلو فيها.

ومن أعظم مفسده وأهمها: أنه مخالف لما عليه سلف هذه الأمة، فلقد بلغت الأمة من الحضارة والبناء والتشييد والفتوح والإطلاع على حضارات الممالك التي فتحوها بلغت مبلغاً عظيماً، ومع ذلك لم تعتمد إلى هذا الفعل مع تطاول قرونها.

١- أخرجه الإمام أحمد (٧٣٥٢) ومالك (٤١٤) واللفظ له وصححه الإمام الألباني رحمه الله في المشكاة (٧٥٠).

ولن يصلح أمر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، كما قال مالك رحمه الله.

ومن مفسده: أنه مخالف لقول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ . (الحج : ٤١)

فمن مكنه الله عز وجل فعليه بطاعة الله واجتناب المحدثات ليستمر التمكين.

وقد تصدى أهل العلم ولله الحمد لهذه الدعوة الباطلة وبينوا حكمها وخطورتها وأثرها السيء على معتقد أهل التوحيد، ومن ذلك ما قاله سماحة مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ والشيخ صالح الفوزان حفظهما الله في مشروع (السلام عليك أيها النبي).

وما ألفه شيخنا الشيخ عبد الله بن صالح العبيلان في كتابه الماتع [القول الجلي في بيان بطلان المشروع المسمى السلام عليك أيها النبي].

رد مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ
حفظه الله على مشروع
(السلام عليك أيها النبي)

السؤال: يا شيخ هذا سائل يقول هناك مشروع الآن تحت مسمى السلام عليك أيها النبي ويحوي متحفا مكونا من أواني وملابس وغيرها محاكاة لما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فهل مثل هذا العمل حسن أو هو مما يكون باب للتبرك المحرم؟

الجواب:

والله كونه للتبرك أقرب أما حسن لا، لا والله ما هو حسن، كونه للتبرك وفتح المجال والغلو فيه هذا هو الأقرب^(١).

١ - موقع مفتي عام المملكة سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ قسم الفتاوى رقم (٢٠٥).

رد معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان
حفظه الله على مشروع
(السلام عليك أيها النبي)

قرأت في صحيفة الرياض الصادر يوم الاثنين ١٨ رمضان مقابلة مع الدكتور ناصر بن مسفر الزهراني حول إقامة مدينة (السلام عليك يا رسول الله) بين مكة وجدة على مساحة مليون متر مربع، المشروع يحوي على ١٥٠٠ قطعة تحكي سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب والسنة وبطريقة حديثة، وأن المشروع بعد تدشينه ستفتح أبوابه للزائرين ٢٤ ساعة ويستوعب ٥٠٠ زائر في الساعة إلى آخر ما جاء من وصف المشروع وأنه يحوي على محاكاة لحلي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم والجبّة والصاع والمد وأنواع الأثاث والسلاح والمكايل والعملات وأنواع الطعام والشراب - إلخ.

وهذا العمل لا يجوز لعدة محاذير منها:

١_ أن هذا خلاف ما أمرنا به من العمل بسنته لأنه يشغل عن ذلك فهو استبدال الغير المشروع بالمشروع لأنه لا يجمع العمل بالشيء مع العمل بضده.

٢_ أن هذا خلاف ما نهينا عنه فهو إحياء للبدع وترك للسنن فهو

عمل محدث وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: « مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » ، وفي رواية: « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » ، وقال عليه الصلاة والسلام: « وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ »

٣_ أن هذا الشيء لم يفعله الصحابة والتابعون ومن أتبعهم بإحسان، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: « عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مَنْ بَعْدِي » .

٤_ أن هذه الأشكال التي تقام في هذا المعرض ليست هي الأدوات التي كان يستخدمها الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما هي أشكال صنعت حديثا ففي هذا تمويه على الناس.

وكون بعض الصحابة يتبركون بأواني الرسول وملابسه التي لامست جسمه الشريف إنما هو بأعيان تلك الأواني والملابس لا بما يشبهها بالشكل لأنه يفقد المعنى وهو ملامسة جسم النبي صلى الله عليه وسلم.

٥_ أن إيجاد هذه الأشياء فيه وسيلة إلى الشرك لأن الجهال من الناس سيتعلقون بها لكونها نسبت إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وما كان وسيلة إلى الشرك فهو محرم على قاعدة سد الذرائع.

٦_ أن هذا سيصرف العوام عن التوجه إلى مكة والمشاعر أو يقلل

من أهميتها عندهم لأن كثير من النفوس يميل إلى البدعة ويتعلق بها ويترك السنة وما كان صارفا عن السنة فهو محرم.

٧_ إن هذه البلاد - بلاد الحرمين - هي بلاد التوحيد يجب أن تطهر من الشرك ووسائله قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (الحج: ٢٧)،

وقال تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (البقرة: ١٢٥)

٨_ وليس هناك مبررات لهذا العمل تقابل المحاذير المترتبة عليه، وقول أن هذا العمل فيه توضيح للمسميات الواردة في السنة نقول عنه إن توضيح هذه المسميات يؤخذ من شروح الأحاديث ومفردات اللغة العربية فلا حاجة إلى وضع مجسمات يزعم أنها توضحها مع ما يترتب على ذلك من المحاذير المذكورة وما هو أعظم منها وعلى كل حال يسعنا ما وسع السلف الصالح.

٩_ اقتطاع الأراضي الواسعة لإقامة هذا المشروع وإنفاق الأموال، ولو وزعت هذه الأراضي مساكن للفقراء وأنفقت هذه الأموال في تعميرها لهم لكان ذلك سدا لحاجة المحتاجين ووضع للمال في موضعه الصحيح.

فالْمُؤْمِلُ فِي وِلَاةِ أُمُورِنَا وَفَقْهَمِ اللّٰهَ وَقَفَ هَذَا الْمَشْرُوعَ لِمَا فِيهِ مِنَ
الْمَحَاضِيرِ حِمَايَةِ لِلْعَقِيدَةِ مِنَ الشَّرْكِ وَوَسَائِلِهِ كَمَا عَهَدْنَاهُ مِنْهَا،
وَنَسْأَلُ اللّٰهَ أَنْ يُوَفِّقَ الْجَمِيعَ لِمَا فِيهِ صَلَاحُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَصَلَّى
اللّٰهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَهً.



تحميل كتب و رسائل علمية
قناة عامة

معلومات

t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah
رابط الدعوة

الإشعارات
معطلة

☐

الخاتمة

وفي الختام أوصي إخواني المسلمين بتقوى الله عز وجل والثبات على دينه والحذر من سخطه وأعظم ما يسخطه التعدي على جناب التوحيد وسنة سيد المرسلين وهدى الأولين من الصحابة والتابعين.

وأعظم ما يرضيه القيام بحقه الأعظم والاعتصام بحبله المتين كما في قوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

والحذر من محدثات الأمور التي حذر منها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ »^(١) وقوله: « عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ».^(٢)

١- رواد البخاري (٢٥٥٠) ومسلم (١٧٨).

٢- أخرجه أحمد (١٧١٨٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦). وابن ماجه (٤٢)، وصححه الإمام الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٧٣٥).

وقوله: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

وقوله: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(٢)

وقوله: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»^(٣)

وأذكر بقول ابن مسعود رضي الله عنه: «وَيَحْكُمُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَسْرَعَ هَلَكَتُكُمْ»^(٤)

وصلّى الله وسلّم على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

١- أخرجه البخارى (٤٧٧٦) ، ومسلم (١٤٠١).

٢- رواه مسلم (١٠١٧).

٣- رواه مسلم (٢٦٧٤).

٤- أخرجه الدارمي (٢٠٤) وصححه الإمام الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٠٠٥).